مبينة او مقيدة الاول مبنى على دخول الاعمال فى الايمان والثانى على عدم دخولها والاول
مبنى على كون المغضوبية والضلال بالعين حد الكفر والثانى على كونهما غير بالعين حد الكفر
اول الاول مبنى على ارادة النعم الاخروية وما يكون وصلة اليها والثانى على ارادة الام فقط
ان اطلاق القول فيما سبق بان المراد هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخر
ليس على ما ينبغى قوله وهى نعمة الايمان خصصه ذاهبا الى دخول الاعمال فى الايمان واقامه
للسبب مقام المسبب او اكتفاء بالاعظم من النعم قوله اجرا الموصول مجرى النكرة اذا لم
يقصد به معهود خارجى بل معهود ذهنى ولا ينافى هذا حمل الذين انعمت عليهم على احد المعانى
الثلثة لان ذلك ليس حملا على المعهود الخارجى بل تعيين الموصول تخصص الصلة بنعمة
الايمان او بنعمة النبوة او بنعمة الصحبة وذلك لا يقتضى العهد الخارجى بل يحتمل المعانى الاربعة
الا ترى انه لو قيل صراط الذين امنوا لم يكن عهدا خارجيا وايضا لو كان ذلك حملا للموصول
على المؤمنين مع قطع النظر عن الصلة لم يكن للصلة فائدة فلا حاجة الى جعل الجواب الاول
جدليا غير مطابق للواقع لانه كما لم يكن مطابقا للواقع لم يكن مطابقا لزعم السائل ايضا
لان السائل لم يزعم ايضا كون الموصول عهدا ذهنيا ومثل هذا الجواب لا يفيد فى المناظرة
اصلا لا يرد ما اورده التفتازانى ههنا ايضا من ان جواب الوصف بالنكرة انما يكون
اذا اريد البعض المبهم كما للئيم ولا كذلك الموصول ههنا فانه للعموم واما ما قيل من انه اذا
كان من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه كان معرفة قطعا فلا يكون من قبيل
ولقد امر على اللئيم يسبنى فكلام على تنوير السند فلا يفيد وهذا مراد التفتازانى من كونه
خارجا عن قانون التوجيه وليس مراده ان الجواب الاول جدلى غير مطابق للواقع فلا يضر
هذا السؤال حتى يرد على التفتازانى فيما اورده على الجواب الاول مثل ما اورده على
الفاضل من كون الجواب جدليا اذ قد عرفت فساده واما توجيه القول المذكور بانه
ليس ايرادا على الجواب الاول بل توجيه له بانه جدلى لا يضره المناقشة بانه غير مطابق

واعلم انه بنى الصفة المبينة على ما هو مبنى البدل

بل هذا ينتظم على ارادة الاعم من المؤمن والكافر من الذين انعمت عليهم لكن ما نقله عنه تقريره ههنا وفيما سبق وعلى ارادة المؤمن فقط فيكون قريبا من التوجيه الثانى

هذا مختص بالوجه الاول من وجهى الصفة والثانى مشترك بينهما فتامل فيه

واليه اشار بتوصيف النعمة بالمطلقة

واليه اشار بقوله بين النعمة المطلقة واى نعمة الايمان

بل المفيد هو الجدل الذى يبنى على ما سلمه الخصم

مطابق للواقع فقد عرفت فساده ايضا واعلم ان حاصل السؤال ههنا ان الموصوف
معرفة محضة والصفة نكرة فلا يطابق الصفة الموصوف فلا يصح كون غير صفة للموصوف
فالجواب الاول منع للمقدمة الاولى والجواب الثانى منع للمقدمة الثانية بما ترى
من السندين قوله كالمحلى باللام فى قوله ولقد امر على اللئيم يسبنى قيل قوله يسبنى صفة
له لا حال منه اذ ليس المعنى على تقييد المرور بحال السب بل على ان له مرورا مستمرا فى
اوقات متعاقبة على اللئيم من اللئام اتخذ سبه دابا ومع ذلك يعرض عنه صفحا
فانه ادل على اغضائه عن السفهاء وعدم اشتغاله بمكافاتهم قلت قوله فمضيت ثمت
لا يعنينى يدل دلالة ظاهرة على ان السب حال المرور لان المكافاة انما يكون وقت
استماع السب وهو يقول فاعرض عنه ولا اشتغل بمكافاته بل اقول بعده انه
لا يعنينى بسبه تسلية لنفسى او تحسينا للظن به وهذا ادل على الاغضاء عن السفهاء
لان السب معاينة اشد تاثيرا من السب مغايبة وان علم مع ان هذا يدل ايضا
على ان السب مستمر متجدد فى اوقات متعاقبة كالمرور فهو حال او استيناف
كانه قيل ما يفعل بك حين مرورك به فقال يسبنى ويمكن ان يكون هكذا ما سبب
لومه فقال سبه اياى قوله وجعل غير معرفة بالاضافة اه فان قلت لفظ غير
اضيف الى ماله ضد واحد قطعا فيكون معرفة قطعا فلا حاجة الى اجراء الموصول
مجرى النكرة قلت انما يكون كذلك اذا اريد بالمغضوب عليهم ولا الضالين
اعم من اليهود والنصارى قطعا وليس كذلك لانه يجوز ان يراد اليهود والنصارى
فقط وايضا لا يكفى فى كونه معرفة كونه متعينا فى الواقع بل لا بد من تعيينه فى الذهن
والاشارة الى ذلك التعيين ولهذا قال وجعل غير معرفة دون وكون غير معرفة
قوله فتعين اى الضد الواحد تعينا مثل تعين الحركة من لفظ غير السكون فى قولهم
عليك بالحركة غير السكون قوله وعن ابن كثير نصبه على الحال هذا اذا اريد بالمغضوب

Copyright © King Saud University